

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٧٣٠ لسنة ٢٠٢١

بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ، والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛

وعلى السيد الدكتور محافظ بنى سويف المؤرخ فى ٢٠٢١/٢/١٠ بشأن نقل مقر اللجنة الأولى لمحافظة بنى سويف لمقر آخر ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق فى المنازعات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون مقر لجنة التوفيق فى المنازعات الخامسة لمحافظة الإسكندرية الكائن فى شارع ٢٨٨ متفرع من شارع ذكى رجب - سموحة - أمام شركة تلون جاز - الإسكندرية - الدور الأول العلوى - بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/٣/٩

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان